

يوم القيمة ان محمد اهل بيته كما ارسلته فينا انتر فالتون اعني ذلك اليوم
قالوا شهدنا انك قد بلغت واتيت وفتحت فتا طاصبه السبابة انبار
بها يوفها الى التمام اعني شيرها وهو الما من فاعل قالوا من اصبعه
ويشبهها الى الناس قال التور في صبغناه بعد الكا والنا المتناه فوق
اعني شيرها وروي الباء الموحدة من نكب الازاء اذا مال قبل هنها هو
الضواب اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد قال ذلك مرات في خولة بنت
فاجر رضيته عن خولة بالماء العجمي وناسم بالقاء المنثب قيل كانت زوجة
خمة بن عبد المطلب ماروتة عن النبي ع ثمانية احاديث انفرد بها البخاري
بهذا الحديث ان رجلا يتخوضون في مال الله وهو الغنيم والزلوة وبنت
المال والتخوض فيه بغير حق الدين في تحصيله واخذ به بالارضاه الله فانه
المتابع يوم القيمة ابو هريرة رضيته روى البخاري عن ابن ابي عمير عن علي بن
يكنى الزبير وهو التز الذي فيه ندوة من المطش فاخذ الرجل حقة جعل
يفر ليه اى السلب بحد حتى ارواه فنكر الله له بغيره عمل وانابه
فادخل الجنة وفيه ان البر عبد الله وان قل لا يضيع وان شح للذرية ووضع
3 ابو هريرة رضيته روى عن ابن ابي عمير ان رجلا ذار خاله ففرقه اخيه يعني ازار
زيارة اخيه وهو عم من انا يكون الحاق حقيقة او مجازا فارضا كنه على
ا حيا على طيفه ملكا فلما افر عليه قالوا في تيرير الاريد الخا في هذه
القوية فان قلت السقا في المقصد والموا بغير مطبق له قلت في هذا الجواب
بيان لمقصده ومقصوده ايضا فتم زيارة اخيه لكونه باهتضه جعل
ان انك كالت اثم لمقصوده قال الله لك عليه نوه يعني لك الحق واجب
عليه التعم الذي تية ترتيبا بضم الزاء وتشديد الباء اى عملها وتوابعها
كذافي شرح المكوة وقال القاضي نعه مبتداء ومن زائدة ولك حين
وعليه تتعلق بحال محدودا جعل لك نعه داعية على زيارة ومعنى ترتيبا
تخفها وتشتريها بالقيام على شكرها قالوا غيرا قال جيبه وادبه
غير بالقبول استناه اى ليس داعية الى زيارة الا بمعنى اياه في طلبه

قال

قالوا في رسالته اليك بان الله لي بالبر ومعلق برؤا قد احبك لا اجبت فيه
3 ابو هريرة رضيته روى البخاري عن ابن ابي عمير ان رجلا من اهل المدينة استأذنت
رته في الزرع فقال له اى الرتب لذلك الرجل ولست فيما اشتبهت بفتح الواو
والرهفة فيه لتقر بما بعد ليس وما عطف عليه بالواو ويجوز واو لم
تكون في نعه ولست فيما اشتريت قالوا لى ولكن اوجب ان ازرع فاستد
اى الرجل وبدا يزرع بذره فبادر الطرف بسكون الراء تحريك اللفظون
في النظر بنانه وكسوته اى قيام الزرع على سوفة وتحصانه واحصاه
وتكويره واجتماعه امثال الجبال فيقول الله وذلك اى اخذ مطويك
يا ابن ادم فانه لا يشبعك شئ وفي الحديث دلالة على ان الراجي على قوله القنا
مجبور وان هذه الصفة عند ابا الاثر و3 ابو هريرة رضيته روى البخاري عن
ان رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان يسلمه اى يعطيه فوسا
الذي بناه فقال اشترى بان هدا ان اشهدهم فعا كقوله شهي الا شها
الهاء فيه زائدة فقال فاشترى بالليل قال لى بانته كقوله اى اصدقت فذرها
الهاء المجرى سعى هذا يدلان ذلك القرض كان مؤجلا وهو مشروع عند
مالك وخالفه البا قول الازاعة وصلته في الاثناء حتى لا يملكه من لا يملك
التبرع كالوصية والصبي ومما وصية في الانتهاء فيما التاجيل بصيرت الدوام
بالذلة من سنة وهو با واجابوا عن الحديث بانة يجوز على كونه تاجيل التبرع
جا على ان شريعتهم ثم شريعتهم في البحر يعني ظهر عليه وزهده في معنى
بمعنى على كما في قوله تعالى ولا صدق تكبير في جذوع النخل فقفض حاجته ثم
التمس كبا كى غنيته يركبه يقدم عليه بفتح الراء القروم اى يقدم
التمس من علم من ارضه وهو حاله فاعل يركب للاجل الذي اجله اللام فيه
بمعنى الوقت كما في قوله تعالى اقم الصلوة لدنوك الشمس وقت زوالها
واضا في الوقت للاجل بمعنى من اوى بمعناها وللضاح في حذوف
واضا في معنى في كمن اليوم بمعنى الاطاعة في الاجل فاعل هو كبا
فاخذ خبثه فترحا فادخل فيها القديتار ومخيمته اى انما الامام

Copyrighted by University